

Distr.
GENERAL

A/RES/53/15
11 November 1998

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والخمسون
البند ٣٤ من جدول الأعمال

قرار اتخذه الجمعية العامة

[دون الإحالة الى لجنة رئيسية (A/53/L.14 و Add.1)]

١٥/٥٢ - التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الاقتصادي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢/٤٨ المؤرخ ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ الذي منحت بموجبه منظمة التعاون الاقتصادي مركز المراقب،

وإذ تشير أيضا إلى أن تشجيع التعاون الدولي في حل المشاكل الدولية ذات الطابع الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي أو الإنساني هو هدف من أهداف الأمم المتحدة،

وإذ تشير كذلك إلى قراراتها ١/٥٠ المؤرخ ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، و ٢١/٥١ المؤرخ ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، و ١٩/٥٢ المؤرخ ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، التي حثت فيها الوكالات المتخصصة والمنظمات والبرامج الأخرى في منظومة الأمم المتحدة على بدء ومواصلة وزيادة المشاورات والبرامج مع منظمة التعاون الاقتصادي والمؤسسات المنتسبة إليها وعلى تقديم مساعدتها لها في سعيها لتحقيق أهدافها، كما دعت المؤسسات المالية الدولية إلى أن تفعل ذلك،

وإذ تشير إلى قرارها ١٦٩/٥٢ ميم المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، المتعلق بإعادة التأهيل البشري والإصلاح الإيكولوجي والتنمية الاقتصادية في منطقة سميبالاتينسك بكاراخستان،

وإذ تضع في اعتبارها التقدم الذي أحرزته منظمة التعاون الاقتصادي في عملية إعادة تشكيل هياكلها، وإذ ترى أن على تلك المنظمة أن تسعى إلى الاضطلاع بدور أكثر فعالية يستهدف تحقيق التنمية

الاجتماعية والاقتصادية الشاملة للدول الأعضاء فيها، ويتسق مع غايات وأهداف الأمم المتحدة فيما يتعلق بالعمل على رفع مستويات المعيشة وتهيئة ظروف التقدم والتنمية في المجالين الاقتصادي والاجتماعي ،

وإذ ترحب بالتطورات الأخيرة فيما يتعلق بأنشطة مراقبة المخدرات في منطقة منظمة التعاون الاقتصادي، بما في ذلك أيضا التعاون المتزايد بين تلك المنظمة وبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات والقرار الذي أصدره مجلس وزراء منظمة التعاون الاقتصادي في اجتماعه الثامن ويقضي بتعزيز رصد التجارة الدولية في السلائف المستخدمة في التصنيع غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية،

وإذ تلاحظ أن العلاقة القائمة بين منظمة التعاون الاقتصادي ومؤسسات مختلفة في منظومة الأمم المتحدة قد ساهمت في تحديد ومساعدة البرامج الإقليمية لتطوير البنية الأساسية الاجتماعية والاقتصادية للدول الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي، وتشجيع زيادة الاستخدام المنسق للموارد المتاحة في العمل على تحقيق الأهداف المشتركة للمنظمتين،

١ - تحيط علما بإعلان ألماتي^(١) الصادر عن الاجتماع الخامس لرؤساء دول وحكومات الدول الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي، المعقود في ألماتي، يومي ١٠ و ١١ أيار/ مايو ١٩٩٨، الذي أكد من جديد على أهمية قيام الدول الأعضاء في تلك المنظمة بالعمل على دعم التنمية الاجتماعية والاقتصادية وتعزيز التجارة وإقامة شبكة نقل واتصالات متكاملة في أراضيها، وعزمها على تحقيق ذلك؛

٢ - تحيط علما أيضا ببرنامج عمل عقد النقل والاتصالات (١٩٩٨-٢٠٠٧) لمنظمة التعاون الاقتصادي، المعتمد في الاجتماع الوزاري الثاني المعني بالنقل والاتصالات لمنظمة التعاون الاقتصادي، المعقود في عشق آباد، في آذار/ مارس ١٩٩٨. وتدعو الوكالات المتخصصة والمؤسسات المالية الدولية إلى أن تولي الاعتبار المناسب للمشاريع الواردة في برنامج العمل من أجل تقديم المساعدة،

٣ - تلاحظ مع الارتياح توقيع النص الرئيسي للاتفاق الإطار الخاص بالنقل العابر، في أيار/ مايو ١٩٩٨ في ألماتي، بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي، الرامي إلى تسهيل عبور البضائع والمسافرين، سواء داخل منطقة منظمة التعاون الاقتصادي أو في البلدان المجاورة، وتدعو كيانات الأمم المتحدة ذات الصلة إلى تقديم كل المساعدة الممكنة لدعم أهداف الاتفاق الإطار داخل منطقة منظمة التعاون الاقتصادي وخارجها على السواء؛

٤ - تنظر بعين التقدير إلى دخول الاتفاقات الخاصة بالتجارة العابرة وتبسيط إجراءات التأشيرة لرجال الأعمال في منطقة منظمة التعاون الاقتصادي حيز النفاذ، بما من شأنه أن يساعد، بالتضافر مع المساعدة التقنية المقدمة حالياً من مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، فيما يتعلق بفعالية التجارة وتسهيل التجارة والنقل، في تعزيز التجارة داخل المنطقة والتجارة الإقليمية؛

٥ - تحيط علماً مع التقدير بتقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٩/٥٢^(٧)، وتعرب عن ارتياحها لإزاء تسارع خطى التفاعل ذي الفائدة المتبادلة بين المنظمتين من خلال الترتيبات التعاونية التي عقدتها منظمة التعاون الاقتصادي مع مختلف مؤسسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة، وتطلب إلى تلك المنظمات المحافظة على الزخم الحالي للاتصالات والتعاون؛

٦ - ترحب بتوصيات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، في دورتها الرابعة والخمسين المعقودة في نيسان/أبريل ١٩٩٨، التي تدعو إلى تعزيز التعاون مع منظمة التعاون الاقتصادي في المجالات المحددة التي هي موضع اهتمام مشترك، وتدعو اللجنة إلى زيادة التعاون المتبادل مع تلك المنظمة، مع التركيز على المشاريع القابلة للتنفيذ في المجالات ذات الأولوية لمنظمة التعاون الاقتصادي، وبصفة محددة في مجالات النقل والاتصالات، والتجارة، والاستثمار، والطاقة، والبيئة، والصناعة، والزراعة بما يعود بفائدة شاملة على المنطقة بأسرها؛

٧ - ترحب أيضاً بتوقيع منظمة التعاون الاقتصادي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي على وثيقة مشروع بشأن بناء قدرات أمانة منظمة التعاون الاقتصادي، وتشجع البرنامج على مواصلة تعزيز فعالية وكفاءة ترتيبات التعاون الإقليمي وتهيئة المناخ الملائم لتحقيق التنمية المستدامة في المنطقة؛

٨ - ترحب كذلك بتوقيع منظمة التعاون الاقتصادي ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة على مذكرة تضافر في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، وتدعو منظمة الأغذية والزراعة، من ثم، إلى التشاور والتعاون، في نطاق ولايتها الحالية ومواردها، مع منظمة التعاون الاقتصادي بغية تحقيق أهداف تلك المنظمة في هذا المجال؛

٩ - ترحب بعقد مؤتمر مشترك لمنظمة التعاون الاقتصادي وصندوق الأمم المتحدة للسكان عن دور الرجل في مجالات الصحة الإنجابية وتنظيم الأسرة، في باكو في أيلول/سبتمبر ١٩٩٨، وتدعو الصندوق ومنظمات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة إلى مواصلة الأنشطة في المستقبل في مجال الصحة العامة والتنمية الاجتماعية بالتعاون مع منظمة التعاون الاقتصادي؛

١٠ - تطلب إلى برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات ومنظمات الأمم المتحدة ذات الصلة، وفقا لنتائج الدورة الاستثنائية العشرين للجمعية العامة، أن تقدم كل المساعدات الممكنة لمنظمة التعاون الاقتصادي في تنفيذ برامجها ومشاريعها المتعلقة بمشكلة المخدرات في العالم؛

١١ - تدعو المؤسسات المالية الدولية ذات الصلة إلى تقديم مساعداتها التقنية والمالية، حسب الاقتضاء، لخطط التنمية الإقليمية لمنظمة التعاون الاقتصادي في المجالات ذات الأولوية؛

١٢ - ترحب بقرار رؤساء دول وسط آسيا المتعلق بإنشاء صندوق دولي لإنقاذ بحر الأورال، وتدعو المنظمات الدولية ذات الصلة إلى تقديم المساعدة المالية والتقنية لبرامج ومشاريع الإصلاح، الجارية والمقبلة على حد سواء، في بعض أجزاء منطقة منظمة التعاون الاقتصادي التي تعاني من تأثيرات إيكولوجية مدمرة، بما في ذلك بحر الأورال، وبحر قزوين، وموقع الاختبار النووي في سميبالاينسك، وحوض بحيرة سارز؛

١٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة، في دورتها الرابعة والخمسين، تقريرا عن تنفيذ هذا القرار؛

١٤ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والخمسين البند المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الاقتصادي".

الجلسة العامة ٤٨

٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨